ذلك

لم يرد بالامكان في كلامه القدرة لانه اراد لرجع كلامه حينئذ الى كلام
المعتزلة الى ان قال وبذلك علم ان لفظه المذكور لا يحتاج الى حمل وانه
لا ينبغي ان يقال ورد عليه او انه زلة منه وغير ذلك من الكلمات التي لا تليق
بمقامه رضي الله عنه بل هو كلام حق يجب اعتقاده على الوجه الذي قدرته
فليعتمد ذلك في هذا المقام فانه محل مزل الاقدام انتهى قولت لا يخفى
ما فيه مما عول عليه في دفع المحال عن حجة الاسلام بحمل الامكان على مقابل
الوجوب والامتناع الوقوعي ما يدفعه المحذور بحاله لان المعنى حينئذ
ليس في جانب الامكان او في الممكن ابدع مما كان فيلزم ان يكون الابدع
المفروض في جانب الامتناع او في الممتنع وهو كونه في جانب الامتناع بالغير
لانه ممكن والممكن لا يكون ممتنعا وايضا فاذا كان في جانب الامتناع
لم تتعلق به القدرة فساوى قول من قال لا يقدر على ايجاد الابدع
المفروض لان الابدع اذا كان في جانب الامتناع فليس في القدرة
ايجاد فالمحال اللازم على حمل الامكان على معنى القدرة او على معناه المشهور
المقابل للايجاب والامتناع وهو ظاهر والله اعلم وقوله فافاد عبارة
حجة الاسلام انه ليس في جانب الامكان ابدع مما تعلقت به القدرة
وهو حق اذ الوجود خير من العدم لا يدل على المدعى لما ذكر لانه
ليس المدعي على ان العدم ابدع من الوجود حتى يكون تفسيره الذي
هو كلام حجة الاسلام حقا بل المدعي ان الابدع المفروض في جانب
الامكان وهو حق فيكون تفسيره الذي هو كلام حجة الاسلام عنه
حق والله اعلم وقوله وما هو عبارة المعتزلة ما مر حيث ان الله
تعالى لا يقدر على ايجاد الابدع اقول هو لازم لكلام حجة الاسلام
رضي

رضي الله عنه على ما اولته عليه بما الجب رضي الله عنك فان الابدع اذا لم يكن
في جانب الامكان ولزم انه في جانب الامتناع لزم قطعا ان القدرة لا تتعلق
بالممتنع بمعاد المحذور اللازم والله اعلم قوله وبذلك علم الى آخره اقول لك
ان تقول بعد الكلام فان غاية ما فيه ان الامكان لا يحمل على القدرة بل
على معناه المشهور وقد علمت ان المحذور لازم عليها وقوله وهو حق على معناه
بل هو حق يجب اعتقاده على الوجه الذي قررته اقول لجاز لك ان تعتقد
احداث الابدع لو كان مع القدرة عليه ولم يفعل تعالى لكان بخيلا فان هذا
عين رعاية الصلاح والاصلح الذي هو مذهب المعتزلة وانما الذي
يجب اعتقاده انه تعالى فاعل بالاختيار لا يسأل عما يفعل وربك يخلق ما يشاء
ويختار ويخلق ما لا تعلمون ولا يحيطون به علما والله اعلم وأجاب الحافظ
جلال الدين السيوطي رضي الله عنه وهو من المتصرين لحجة الاسلام فقال
في كتابه الذي الفه في هذه المسألة وسماه تشييد الاركان لمسألة ليس
في الامكان ابدع مما كان على معناه توقف الناس في ذلك وقالوا هذا القول
لا يناسب اصول اهل السنة وانما يناسب اصول المعتزلة اذ كيف
يكون منافيا للعدل عند اهل السنة مع ان فعل الاصلح عندهم من باب
الفضل والمعتزلة يوجبونه عليه تعالى بناء على الحسن والقبيح
العقليين قال ولا اشكل ان الامر كما قالوا من الاشكال وقد توقفت
فيه اياما حتى من الله علي بفهمه بعد التضرع اليه واظهار الذل والافتقار
فالهمني الله تعالى وله الحمد وذلك ان حجة الاسلام رضي الله عنه انما اراد
تقرير الدليل على مذهب الفريقين معا لتتم دعواه الامكان على المذهبين
معا لكانه قال هو محال اجماعا من الفريقين اما على مذهب اهل السنة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)